



السيد وزير الدولة

والسيدات والسادة الوزراء والوزراء المنتدبون

والمنتدبون السامون والمندوب العام

الموضوع: تبسيط مسطرة التسجيل في نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض بالقطاع العام

سلام تام بوجود مولانا الإمام:

وبعد، تفعيلاً لتوجهات صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله المتعلقة بتجويد الخدمات العمومية وتيسير الولوج إليها وتبسيطها ورقمتها وتعزيزها، تم إصدار القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية الذي يهدف إلى تيسير استفادة المرتفقين من الخدمات العمومية وفق مساطر وإجراءات إدارية مبسطة.

وفي إطار تبسيط مسطرة التسجيل في نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض بالقطاع العام، فقد تقرر اعتماد التدبير الإلكتروني لملفات تسجيل المؤمنين في هذا النظام والتبادل الإلكتروني للوثائق والمستندات مع الإدارات المعنية، مع تكليف المصالح التي تتولى تدبير الموارد البشرية بهذه المهمة.

وفي هذا السياق، يضع الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي منصة إلكترونية للتدبير اللامادي لملفات طلبات التسجيل في نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض رهن إشارة الإدارات العمومية والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية وصناديق التقاعد، مع مراعاة خصوصيات الإدارات المعنية وتوزيع الاختصاصات بين الإدارات المركزية والمصالح اللامركزية، بما يضمن التنزيل السليم للإجراءات والتدابير المتعلقة بكيفيات العمل بالمنصة المذكورة.

أولاً- تدبير تسجيل المؤمنين في التأمين الإجباري الأساسي عن المرض بالقطاع العام

1- إيداع ملفات تسجيل المؤمنين

في إطار تبسيط عملية تسجيل المؤمنين الجدد في التأمين الإجباري الأساسي عن المرض وتحيين وضعياتهم العائلية والإدارية، تم إعفاء المعنيين بالأمر من التنقل إلى مصالح الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي والتعاونيات.

وفي هذا الصدد، وتفعيلاً لمقتضيات القانون رقم 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية والمرسوم رقم 2.05.738 بتحديد شروط الانخراط والتسجيل في نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، يتعين على المصالح المكلفة بتدبير الموارد البشرية بالإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية وصناديق التقاعد توجيه طلبات تسجيل الموظفين والمستخدمين الجدد وأصحاب المعاشات الجدد في نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض إلى الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي مباشرة.

ولضمان استمرارية استفادة المؤمنين المعنيين من خدمات التأمين الإجباري الأساسي عن المرض يتعين على الهيئة المشغلة إشعار الصندوق، داخل أجل 30 يوما، بأى تغيير يطرأ على الوضعية الإدارية للموظفين أو المستخدمين كالإلحاق والاستبداع وغيرها، وبجميع القرارات التي يترتب عنها توقيف صرف أجورهم.

2- التدبير الإلكتروني لملفات تسجيل المؤمنين

بغاية تسريع وتيرة عملية تسجيل المؤمنين وتبسيطها، يضع الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي، في أجل أقصاه بداية شهر أكتوبر 2021، رهن إشارة الإدارات العمومية والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية وصناديق التقاعد منصة إلكترونية يتم من خلالها تدبير عملية التسجيل والتصريح بالتغييرات التي تطرأ على الوضعية الإدارية للمؤمنين المعنيين، وعملية الاستفادة من التغطية التكميلية التعااضدية.

وفي هذا الصدد، تقوم الإدارات المعنية بوضع الوثائق المكونة لملفات المؤمنين في المنصة الإلكترونية بطريقة مجردة من الطابع المادي، من خلال تحويل الوثيقة الورقية إلى وسيط رقمي، ووفق مساطر تضمن أمن وصحة المعلومات والمعطيات المضمنة فيها.

وتمكن المنصة الإلكترونية للهيئات المشغلة من تحميل استثمارات طلب الاستفادة من التغطية التكميلية التعااضدية، مع مراعاة حرية المؤمنين في اختيار التعااضدية التي يرغبون الانخراط فيها.

3- الولوج إلى المنصة الإلكترونية

للولوج إلى المنصة الإلكترونية التي يضعها الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي، يعمل هذا الأخير على إنشاء حساب وقن سري خاصين بكل إدارة عمومية وجماعة ترابية ومؤسسة عمومية وصناديق التقاعد، مع التأكيد على أن عمليات التبادل الإلكتروني للمعلومات والمعطيات يجب أن تتم وفقا لأحكام القانون رقم 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي والقانون رقم 53.05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية.

ويتعين على الإدارات المعنية انتداب مخاطب رسمي ونائب له، وموافقة الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي باستمارة تعينهما، وفق النموذج المرفق بهذا المنشور، موقعة ومحشومة من رئيس الإدارة، وذلك على العنوان الإلكتروني للصندوق (employeur@cnops.org.ma)، مع حرصها على تحبين المعلومات المتعلقة بهما وموافقة الصندوق فوراً بمن يخلفهما في حالة تعذر استمرار أحدهما أو كلاهما في أداء المهام المنوطة بهما.

ويتولى المخاطب الرسمى المهام التالية:

- الإشراف على عمليات التبادل الإلكتروني للمعلومات والمعطيات مع الصندوق؛
- التأكد من تضمن الملفات لجميع الوثائق المطلوبة، ومدى صحتها ومطابقتها للوثائق الأصلية؛
- موافاة الصندوق، عبر المنصة، بالوثائق والبيانات التكميلية المطلوبة؛
- التنسيق مع مصالح الصندوق فيما يتعلق بتبادل المعلومات والمعطيات المتعلقة بتغيير الوضعية الإدارية للمؤمنين (الإلحاق، استبداع، استقالة، توقيف الأجرة،);

- تلقي وصولات التسليم الرقمية التي يصدرها الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي:
- الإشراف على عمليات أرشفة الملفات الإلكترونية، وحفظ الوثائق والمستندات الأصلية موضوع التجريد المادي:
- استلام بطائق تسجيل المؤمنين التي يصدرها الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي.

4- آجال إيداع ملفات التسجيل في المنصة وتسليم البطائق

طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.05.738 سالف الذكر، يتعين على المصالح المختصة بالإدارات المعنية إيداع ملفات طلبات تسجيل المؤمنين بالمنصة الإلكترونية داخل أجل 30 يوماً يبتدئ من تاريخ توظيفهم أو استفادتهم من معاش التقاعد، مقابل وصل إيداع يحيله الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي على الإدارة المعنية عبر هذه المنصة.

هذا، ويعمل الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي على إحالة بطائق التسجيل التي يعودها على الجهة المرسلة داخل أجل أقصاه 30 يوماً المولالية لطلب التسجيل، قصد تسليمها للمؤمنين.

5- أرشفة الملفات الإلكترونية

يتعين على الإدارات المعنية أرشفة الملفات الإلكترونية للمؤمنين في الأنظمة المعلوماتية الخاصة بتدبير الموارد البشرية، وكذا الاحفاظ بالوثائق والمستندات موضوع التجريد المادي للإدلة بها عند الحاجة. كما يتعين على الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي مسک وأرشفة الملفات الموضوعة بالمنصة الإلكترونية بكيفية موثقة ومؤمنة تضمن أمن وسلامة المعلومات والمعطيات التي تتضمنها.

ثانياً- اعتماد التحويل البنكي لأداء تعويضات المؤمنين

حرصاً على ضمان توصل المؤمنين بتعويضاتهم، وتفادياً لإشكاليات الأداء عن طريق الحالات البريدية بسبب تغيير العنوان أو عدم التوصل بالإشعار البريدي، يتعين على الإدارات وصناديق التقاعد موافاة الصندوق بأرقام الحسابات البنكية أو البريدية التي تصرف فيها أجور ومعاشات المؤمنين، علماً أن المعنيين بالأمر يمكنهم تغيير حساباتهم البنكية أو البريدية.

وبهذا الخصوص، يطلب الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي من الإدارات وصناديق التقاعد المعنية موافاته بأرقام الحسابات البنكية أو البريدية المتعلقة بالمؤمنين الذين تؤدي تعويضاتهم عن طريق الحالات البريدية.

ثالثاً- الإعفاء من الإدلة ببعض الوثائق للاستفادة من التأمين الإجباري الأساسي عن المرض
حرصاً على تبسيط مساطر التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، وضماناً لاستمرار المؤمنين في الاستفادة من الخدمات المضمونة لهم، فقد تقرر ما يلي:

1- الإعفاء من الإدلة بعقود الزواج والإزدياد والوفاة

بتنسيق مع المصالح المعنية بوزارة الداخلية وفي إطار اتفاقيات شراكة، تم إعفاء المؤمنين من الإدلة بعقود الزواج والوفاة، علماً أن الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي يمكنه المطالبة بهذه الوثائق في حالة تعذر التوصل بها عن طريق التبادل الرقمي.

2- إعفاء أزواج المؤمنين من الإدلة بشهادة عدم عمل الزوج

يتولى الصندوق البت في أحقيه الأزواج الاستفادة من التأمين الإجباري الأساسي عن المرض من خلال تبادل الوثائق والمعطيات مع الجهات المعنية، حيث يتم إعفاء المؤمنين من الإدلة بشهادة عدم عمل الزوج.

3- الإعفاء من الإدلة بشهادات تدرس الأبناء

ضمانا لاستمرارية استفادة أبناء المؤمنين من خدمات التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، سيتم إعفاء المؤمنين من الإدلة السنوي بشهادات تثبت متابعة أبنائهم، المترادفة أعمارهم ما بين 21 و26 سنة، للدراسات العليا.

وفي هذا الإطار، يتعين على المؤسسات التابعة لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي موافاة الصندوق إلكترونيا بالمعطيات المتعلقة بالطلبة المسجلين لديها، وذلك في إطار اتفاقيات تبرم لهذه الغاية.

ونظرا لأهمية المقتضيات الواردة في هذا المنشور التي من شأنها تبسيط مسطرة التسجيل في نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض بالقطاع العام، فالمرجو منكم إصدار تعليماتكم للمصالح المختصة التابعة لكم قصد العمل على تنفيذ مقتضياته والسهر على حسن تطبيقها.

وتقبلوا خالص التحيات، والسلام.

رئيس الحكومة
سعد الدين العثماني

الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي
التدبير الإلكتروني لتسجيل المؤمنين في نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض بالقطاع العام
استمارة تعيين المخاطب الرسمي ونائبه

ORGANISME EMPLOYEUR

الهيئة المشغلة

INFORMATIONS RELATIVES A L'INTERLOCUTEUR OFFICIEL

المعلومات المتعلقة بالمخاطب الرسمي

NOM ET PRENOM

الإسم الشخصي والعائلي

FONCTION
N° C.N.I.E
N° D.D.P

الصفة
رقم البطاقة الوطنية للتعرف الإلكترونية
رقم التأجير

E-MAIL

البريد الإلكتروني

N° MOBILE

رقم الهاتف المحمول

INFORMATIONS RELATIVES AU SUPPLEANT

المعلومات المتعلقة بالنائب

NOM ET PRENOM

الإسم الشخصي والعائلي

FONCTION
N° C.N.I.E
N° D.D.P

الصفة
رقم البطاقة الوطنية للتعرف الإلكترونية
رقم التأجير

E-MAIL

البريد الإلكتروني

N° MOBILE

رقم الهاتف المحمول

DATE :

: التاريخ

SIGNATURE ET CACHET DU CHEF DE L'ADMINISTRATION

توقيع وخاتم رئيس الإدارة